الأمم المتحدة

A/RES/68/230

الجمعية العامة

Distr.: General
7 February 2014

الدورة الثامنة والستون

البند ٢٤ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (*A/68/443* و *Add.2*)]

٦٨/٢٣٠ – التعاون فيما بين بلدان الجنوب

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٦٤/٢٢٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي أقرت فيه وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣٣/١٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الذي أقرت فيه خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[(١)]،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٧/٢٧٠ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، و ٦٠/٢١٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٦٢/٢٠٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٦٣/٢٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٦٤/١ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، و ٦٦/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٦٧/٢٢٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، والقرارات الأخرى ذات الصلة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيرس، ٣٠ آب/أغسطس – ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.78.II.A.11 والتصويب)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة استعمال الورق

١ - **تحيط علما** بتقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها السابعة عشرة[٢] وبالقرارات المتخذة في تلك الدورة[٣]، والقرارات التي اتخذت في الاجتماع المعقود بين دورتين في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣؛

٢ - **تحيط علما أيضا** بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب[٤]؛

٣ - **تحيط علما كذلك** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة[٥]، بما في ذلك التوصيات الواردة في التقرير، وبمذكرة الأمين العام المتعلقة بهذا الموضوع[٦]؛

٤ - **تسلم** بأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب وماضيه المختلف وخصوصياته، وتؤكد من جديد رأيها بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مظهر من مظاهر التضامن بين شعوب الجنوب وبلدانه، ويسهم في رفاهيتها الوطنية واعتمادها على الذات، وطنيا وجماعيا، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛ وترى أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ينبغي أن تحدد معالمه ويرسم مساره على يد بلدان الجنوب، وأن يظل هذا التعاون مسترشدا بمبادئ احترام السيادة الوطنية، والملكية الوطنية والاستقلال الوطني، والمساواة، وعدم فرض الشروط، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتحقيق المنفعة المتبادلة؛

٥ - **تسلم أيضا** بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب هو شراكة بين أطراف متساوية تقوم على التضامن، وأنه لا ينبغي النظر إليه كنوع من أنواع المساعدة الإنمائية الرسمية، وتقر في هذا الصدد بضرورة تعزيز الفعالية الإنمائية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال مواصلة تعزيز خضوعه للمساءلة المتبادلة وزيادة شفافيته، إلى جانب تنسيق ما يتم في إطاره من مبادرات مع المشاريع والبرامج الإنمائية الأخرى الموجودة في الميدان، وفقا لخطط وأولويات التنمية الوطنية، وتسلم كذلك بأنه ينبغي تقييم تأثير التعاون فيما بين بلدان الجنوب بقصد تحسين نوعيته بطريقة تركز على النتائج، حسب الاقتضاء؛

---

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/67/39).

(٣) المرجع نفسه، الفصل الأول.

(٤) A/68/212.

(٥) A/66/717.

(٦) A/66/717/Add.1.

٦ - **تشجع** الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن تتخذ تدابير ملموسة لتعميم مراعاة دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بشكل فعال في سياساتها وفي المسار العادي لإعداد برامجها، وتطلب في هذا الصدد من تلك المنظمات ومن مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب تبادل الاستفادة مما لديها من قدرات مؤسسية وتقنية؛

٧ - **تسلم** بضرورة مواصلة العمل على إضفاء عنصر الإثراء المتبادل على التعاون فيما بين بلدان الجنوب استنادا إلى الخبرات والممارسات الجيدة المتنوعة التي يمتاز بها كل من التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب، وبضرورة استكشاف مزيد من أوجه التكامل والتآزر بين أنواع التعاون هذه؛

٨ - **تدعو** الدول الأعضاء من البلدان النامية إلى تحسين تأثير مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب التي تتخذ بهدف تحقيق التنمية المستدامة، وإلى تبادل أفضل الممارسات في مجالات التخطيط والتنفيذ وجمع البيانات وإدارة المعلومات؛

٩ - **تؤكد** أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين الشمال والجنوب، بل هو مكمل له؛

١٠ - **تسلم** بأهمية إيلاء الاعتبار للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في سياق إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

١١ - **تؤكد من جديد** الولاية والدور المركزي المنوطين بمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بوصفه مركز التنسيق المعني بتعزيز وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل التنمية على الصعيد العالمي وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وتشير إلى القرار ١/١٧ الصادر عن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب[٣]، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام، مع الإشارة إلى فكرة جعل مكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب جهة مستقلة تشغيليا عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن يقدم ضمن تقريره الشامل إلى اللجنة الرفيعة المستوى في دورتها الثامنة عشرة، وبالتشاور مع الدول الأعضاء ومكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مقترحا شاملا يتضمن تقييما لجدوى فصل المكتب وما سيترتب على هذا الفصل من آثار مالية وآثار على صعيدي الموارد البشرية والميزانية، مع القيام في الوقت نفسه بإيضاح إسهامات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار هذا التغيير، وعرض جميع الخيارات، بما في ذلك خيار الإبقاء على جميع الترتيبات القائمة، وخيارات

تمويل المكتب، بما في ذلك خيار تمويله بالتبرعات، إلى جانب المساهمات الأساسية المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

١٢ - **تطلب** إلى مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب استكشاف وتنفيذ مبادرات مكثفة ومبتكرة لحشد موارد إضافية من أجل اجتذاب مزيد من الموارد، المالية منها والعينية، لتكملة الموارد العادية والأموال الأخرى اللازمة للأنشطة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛ وذلك لتمكينه من التحرك بفعالية وكفاءة لتلبية احتياجات الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٣ - **تنوه** بالمبادرات والترتيبات، بما في ذلك الآليات المشتركة بين القطاعين العام والخاص، المضطلع بها في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين البلدان النامية في عدد من المجالات منها القضاء على الفقر والجوع، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وفرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والعلوم والتكنولوجيا، والبيئة، والثقافة، والصحة، والتعليم، والتنمية البشرية، وتشجع تلك المبادرات والترتيبات؛

١٤ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، في إطار تقرير الأمين العام، بمواصلة تقييم التقدم المحرز في الدعم الذي يقدمه، ولا سيما فيما يتعلق بتوفير الموارد الكافية وتعبئة الموارد التقنية والمالية اللازمة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، إضافة إلى تعميم مسألة التعاون بين بلدان الجنوب في عمل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة العاملة في الميدان؛

١٥ - **تطلب أيضا** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل العمل على تحسين التنسيق بين وكالاته لتعزيز دعمه للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ورصد التقدم المحرز على الصعيدين العالمي والإقليمي، ويواصل تقييم الدعم الذي يقدمه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لتلك الأنشطة؛

١٦ - **تطلب كذلك** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يعطي الأولوية القصوى لتيسير البرامج والمشاريع المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ولمساعدة بلدان الجنوب، بناء على طلبها، في تنفيذ تلك البرامج والمشاريع بما يكفل أن تكون الاستدامة من عناصرها الأساسية؛

١٧ - **تسلم** بضرورة حشد الموارد الكافية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتدعو في هذا الصدد جميع البلدان التي لديها القدرة إلى دعم هذا التعاون من خلال المساهمة في صندوق الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وأيضا في صندوق بيريز - غيريرو الاستئماني للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفقا لقرارها ٢٦٣/٥٧

المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وأن تدعم المبادرات الأخرى المتخذة لفائدة جميع البلدان النامية، بما في ذلك نقل التكنولوجيا فيما بين البلدان النامية؛

١٨ - **تسلم أيضا** بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي نوعان من التعاون يدعم بعضها بعضا من حيث المساعدة التقنية والمالية، وتشدد في هذا الصدد على أهمية مواصلة تنشيط التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، مع التركيز على الأولويات الإنمائية المشتركة، مع إشراك جميع الأطراف المعنية في الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص؛

١٩ - **تدعو** اللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، إلى مواصلة الاستفادة من شبكة المعارف والشراكة والقدرات التقنية والبحثية دعما لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب على الصعد دون الإقليمي والإقليمي والأقاليمي، وإلى الاستفادة من الاجتماعات السنوية التي تعقدها آليات التنسيق الإقليمية، حسب الاقتضاء، كأداة لتعزيز التعاون والتنسيق على نطاق المنظومة دعما للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على الصعيد الإقليمي؛

٢٠ - **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي النهوض بأوجه التكامل بين بلدان الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من خلال زيادة حوار السياسات القائم على الأدلة بشأن المسائل الاستراتيجية الجامعة، ولا سيما بهدف تطبيق العلوم والتكنولوجيا والابتكار، وإدماج المنظور الجنساني في مساعي تحقيق التنمية المستدامة؛

٢١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين بندا فرعيا معنونا ''التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية'' في إطار البند المعنون ''الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية''، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا شاملا عن حالة التعاون بين بلدان الجنوب، مع التركيز على سبل تحسين دعم منظومة الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وعن حالة تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧١
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣